تاج العروس من جواهر القاموس

الكِرَاضُ بالكَسْرِ : الخِداجُ بلغةِ طَيِّئٍ . والكِرَاضُ : الفَحْلُ نفسُهُ أَو ماؤُهُ هَكَذا في النُّسَخ وهو غلطٌ والصَّواب : الَّذي تَلْفِظُهُ من رَحِمِها بعد مَا قَبِلَتْه . نَقَلَهُ الجَوْهَرِيّ عن الأُمويّ . وَقَدْ كَرِضَتِ النَّاقَةُ تَكْرِضُ كُرُوضاً وكَرْضاً : قبِلَتْ ماءَ الفَحْلِ بعد مَا ضَرَبَها ثمَّ أَلْقَتْهُ . وقال الأَصْمَعِيّ : الكِرَاضُ حَلَقُ الرَّحِمِ ولا واحِدَ لها من لفظِها كما في الصّحاح . وفي العُبَاب : قالَ ابنُ دُرَيْدٍ : الكِرَاضُ : حَلَقُ الرَّحِمِ . وقالَ الأَصْمَعِيّ : لا واحِدَ لها من لفظِها . وأَنْشَدَ للطِّرِمَّاح : .

سوفَ تُدْنِيكَ مِنْ لَمِيسَ سبَنْتَا ... ةٌ أَمَارَتْ بالبَوْلِ ماءَ الكِرَاضِ .

أَضْمَرَتْهُ عِشْرينَ يوماً ونِيلَتْ ... حينَ نِيلَتْ يَعَارَةً في عِراضِ قالَ الأَزْهَرِيّ : قالَ أَبو الهَيْثَم : خالفَ الطِّرِمّاح الأُمويّ في الكِرَاضِ فجعَلَ الطِّرِمّاحُ الكِرَاضَ : الفحلَ وجعله الأُمويّ : ماءَ الفحلِ . وقال ابنُ الأَعْرَابيّ : الكِرَاضُ : ماءُ الفَحْل في رَحِمِ النَّاقَةِ . وقال ابنُ بَرّيّ : الكِرَاضُ في شِعْرِ الطِّرِمّاح ماءُ الفَحْل . قالَ : فيكونُ عَلَى هذا القولِ من بابِ إِضافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نفسِهِ مِثْلُ عِرْق النَّسَا وحبّ الحَصيدِ . قالَ : والأَجوَدُ مَا قالَهُ الأَصْمَعِيّ من أَنَّهُ حلقُ الرَّحِمِ ليَسْلَمَ من إِضافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نفسِهِ وصَفَ هذا النَّاقَةَ بالقُوَّةِ لأنَّها إِذا لم تَحْمِلْ كانَ أَقْوى لها . أَلا تراهُ يَقُولُ : أَمارَتْ بالبَوْلِ ماءَ الكِرَاضِ بعد أَنْ أَضمرتهُ عشرين يوماً . واليَعَارَةُ : أَنْ يُقادَ الفَحْلُ إِلَى النَّاقَةِ عند الضِّرابِ مُعارَضَةً إِنِ اشْتَهَتْ وإلاّ فلا وذلك لكَرَمِها .

وقال الأَزْهَرِيّ : الصَّوابُ في الكِرَاضِ مَا قالَهُ الأُمويّ وابنُ الأَعْرَابيّ : وهو ماءُ الفَحْلِ إِذا أَرْتَجَتْ عَلَيْهِ رَحِمُ الطَّروقَةِ وإذا كانَ الكِرَاضُ بمَعْنَى حَلَقِ الرَّحِم ففيه ثلاثَةُ أَقْوالٍ : قيلَ إِنَّهُ لا واحدَ لها من لفظِها كما تَقَدَّم عن الأصمعي وقيلَ هو جمع كِرْضٍ بالكَسْرِ وهو قَوْلُ ابن دُرَيْدٍ كما في التَّكْمِلَة أَو جمع كُرْضَةٍ بالضَّمِّ وهو قَوْلُ أَبي عُبَيْدَةَ كما في الصّحاح . وقال الصَّاغَانِيُّ : وهي نادرَةٌ لأنَّ فُعْلَةَ تُجمع عَلَى فُعَلٍ وفِعَالٍ .

والكِرَاضُ : الفُرَضُ الَّتِي في أَعلى القَوْسِ يُلقى فيها عقْدُ الوَتَرِ واحدُها كُرْضَةٌ بالضَّمِّ . نَقَلَهُ أَبو الهَيْثَم عن العَرَبِ . والكِرَاضُ : عملُ

الكِرَاضِ لضَرْبٍ من الأَقِطِ وَقَدْ كَرَضُوا كِراضاً وهو جُبْنٌ يَتَحَلَّبُ عنه ماؤُهُ فَيَمْصُل كذا في كتاب العين وهذا نصُّهُ في اللّسَان والعُبَاب وأَخْطَأَ في الصِّلَةِ والتَّكْمِلَة حيث قالَ : قالَ اللَّيْثُ : الكِرَيضُ : ضربٌ من الأَقِطِ وصَنْعَتُهُ الكَرْضُ وَقَدْ كَرَضوا كَريضاً وهو جُبْنٌ يَتَحَلَّبُ إِلَى آخِرِه فهذا مُخالفٌ نَصَّ العَيْن فتأَمَّلْ . أَو هو أَي الكَرِيضُ بالصَّاد المُهْمَلَة كما هو نصُّ غيرِه من أَئمَّةِ اللُّغَةِ . قالَ الأَزْهَرِيّ : أَخطأَ اللَّيْثُ في الكَريض وصَحفَهُ والصَّوَابُ : الكرِيصُ بالصَّاد غيرَ مُعجمةٍ مسْموعٌ عن العرب والضَّادُ فيه تصحيفٌ مُنْكَرٌ لا شكَّ فيه . قُلْتُ : وَقَدْ ذَكَرَهُ الجَوْهَرِيّ عَلَى الصِّحَّةِ وسبقَ الكلامُ عَلَيْهِ هُنالِك . وأَنْشَدَ اللَّيْثُ أَيْضاً قَوْلَ الطِّرِمّاح السَّابقَ بعد أَنْ ذَكَرَ الكَرِيضَ وقال : وهذهِ مِدْحَةٌ جاءَت في التَّشبيهِ كقولِهِم : يأْكُلُ الطِّينَ كأَنَّما يأْكُلُ سُكَّراً . قالَ الأَزْهَرِيّ : وهذا أَيْضاً تصحيفٌ في تفسيرِ البيتِ والصَّوَابُ فيه مَا مضَى . وكَرَضَ كُرُوضاً : أَخْرَجَ الكِراضَ مِنْ رَحِمِ النَّاقَةِ نَقَلَهُ الصَّاغَانِيُّ في العُبَاب . وممَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْه : كَرَضَ الشَّيْءَ : جمعَ بعضَهُ عَلَى بعضٍ نَقَلَهُ ابنُ القطَّاعِ . وأَكْرَضَتِ النَّاقَةُ مِثْلُ كَرَضَتْ نَقَلَهُ ابنُ القطَّاعِ أَيْضاً .

ك ض ك ض